مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة
ISSN: 2602-5671
[المجلد: السابع/ العدد: الثاني/ (أكتوبر 2023)/ الصفحات: 033-052]

آليات التمويل التشاركي وآثارها في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

قصري سعد*[1]؛ راخ سفيان[2]؛ شبيكة العياشي[3].

[1] أستاذ محاضر «أ»، جامعة الجلفة [الجزائر] kesri.saad@yahoo.fr
[2] طالب دكتوراه، مخبر MQEMADD، جامعة الجلفة [الجزائر] soufiane.rakh@univ-djelfa.dz
[3] طالب دكتوراه، مخبر MQEMADD، جامعة [الجزائر] elayachi.chebika@univ-djelfa.dz

تاريخ الإرسال: 2023/09/27	تاريخ القبول: 2023/11/06	تاريخ النشر: 2024/01/10

الملخص: تعد المؤسسات الناشئة من المؤسسات الرائدة التي لها دور تنموي مهم في اقتصادات الدول النامية، ولما كان هذه النوع من الشركات تعتمد على إبداعات الأفراد وقدراتهم الذاتية وجهدهم اخلاص فإن الحاجة برزت إلى توفر تمويل يتناسب مع هذا النوع من المؤسسات، من بين أهم مصادر التمويل المتاحة للمؤسسة هو اللجوء إلى البنوك الإسلامية (التشاركية)، حيث هذا النوع من البنوك التمويل وفق تعاليم الشريعة الإسلامية والذي يوفر بديل ما للباحثين عن تمويل يوافق تعاليم الشريعة الإسلامية. وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة، كما تهدف إلى بيان طرق التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة، وأهم المعيقات والتحد ت التي تواجه هذا النوع من التمويل في الجزائر.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن طبيعة التمويل التشاركي يتناسب مع المؤسسات الناشئة حيث يتضمن التمويل التشاركي صيغا متعددة تتناسب مع حاجات هذه المؤسسات وعملها.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي؛ التمويل التشاركي، المؤسسات الناشئة؛ الاقتصاد الإسلامي.

تصنيف «جال»: G21، G24، G32.

* البريد الإلكتروني للمُرْسِل: soufiane.rakh@univ-djelfa.dz

Journal of Advanced Accounting and Financial Studies
ISSN: 2602-5671

[Vol: 07\N°: 02\(October 2023)\Pages: 033-052]

Shared Financing And Its Effects Have Begun To Support Startups In Algeria

01ST KESRI SAAD *(1); 02ND RAKH SOUFIANE(2); 03ND CHEBIKA ELAYACHI(3).

(1) University Of Djelfa [Algeria] kesri.saad@yahoo.fr
(2) University Of Djelfa [Algeria] soufiane.rakh@univ-djelfa.dz
(3) University Of Djelfa [Algeria] elayachi.chebika@univ-djelfa.dz

Received: 27/09/2023	Accepted: 06/11/2023	Published: 10/01/2024

Abstract: Emerging institutions are one of the leading institutions that have an important development role in the economies of developing countries, and since this type of company depends on the creations of individuals, their own capabilities and their sincerity, the need has emerged to provide financing commensurate with this type of institution, among the most important sources of funding available to the institution It is resorting to Islamic (participatory) banks, where this type of bank is funding according to the teachings of Islamic law, which provides a complete alternative to those looking for financing that corresponds to the teachings of Islamic law. This study aims to highlight the importance of participatory financing for emerging institutions, as well as the statement of participatory financing methods for emerging institutions, and the most important obstacles and challenges facing this type of funding in Algeria.

This study concluded that the nature of participatory financing is commensurate with emerging institutions, as participatory financing includes multiple formulas that are appropriate to the needs and work of these institutions.

Keywords: Participatory Finance, Islamic Finance, Startups, Islamic Economics.

«JEL» Classification: G21, G24, G32.

* **Corresponding author**: soufiane.rakh@univ-djelfa.dz

مقدمة:

تحظى المؤسسات الناشئة هتمام لغ في اقتصاد ت الدول المتقدمة والنامية، فتحاول توفير مختلف وسائل الدعم لقيامها ونجاحها، ذلك لتحقيقها مكاسب عديدة و ثيرها الايجابي على المجال الاقتصادي من خلال رفع الاقتصاد وازدهاره وخلق القيمة، ومن حية اجتماعية تساعد على توفير مناصب عمل والتقليل من الفقر وغيرها.
تسعى المؤسسات الناشئة للحصول على تمويل خلال مراحل حياتها والاستفادة من عدة مصادر تمويلية. وذلك بعد أن حددت احتياجاتها، يمثل التمويل من أهم الأسباب التي تؤدي إلى نجاح أو فشل هذه المؤسسات تفرض المصارف قيودا على المؤسسات الناشئة التي عادة ما تكون في أولى مراحل حياتها فيصعب عليها فكها، مما يخلف فجوة تمويلية تعجز عن تغطيتها.
بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أقفلت المصارف أبوابها أمام المؤسسات الناشئة ولم تعد قادرة على إعطاء أي قرض مصرفي، مما زاد حاجة المؤسسات الناشئة للتمويل ما كان عليها إلا وأن نبحث عن بديل آخر كفيل بسد هذه الاحتياجات.
عملت الولا ت المتحدة على خلق بديل تمويلي جديد في إطار تنظيمي مرن وسهل التعامل به، فظهر التمويل التشاركي في بدا ته بهذا المصطلح في الولا ت المتحدة الأمريكية بعدها انتشر على كافة العالم. لقي التمويل التشاركي استحسان ووظف كبديل تمويلي قادر على تلبية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الناشئة في كل مراحل حياتها دون أي صعو ت والتزامات قانونية على عكس ما كان مفروض عليها من قبل التمويل التقليدي.
تسعى الدول النامية إلى تبني التمويل التشاركي كنمط تمويلي وعلى غرار هذه الدول الجزائر كدولة مية تريد إدخاله في السوق المالي، بما يتماشى وخصائصها التمويلية والبيئة المحيطة به.

إشكالية الدراسة

ما أثر التمويل التشاركي (الإسلامي) في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر؟ وما هي أهم المعيقات والتحد ت التي تواجهه؟

تحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما مفهوم المؤسسات الناشئة؟ وما أنواعها؟ وما خصائصها؟
- ما أهمية التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة؟
- وما أساليب التمويل التشاركي التي تتناسب مع طبيعة المؤسسات الناشئة؟
- وماهي أهم التحد ت التي تواجهه؟ وما هي أهم المتطلبات لنجاحه؟

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

- بيان مفهوم المؤسسات الناشئة وخصائصها المميزة.
- إبراز أهمية التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة.
- بيان أساليب التمويل التشاركي التي تتناسب مع طبيعة المؤسسات الناشئة، وأهم مزا ه عليها وكذا التحد ت التي تعيقه.

المحور الأول: الشركة الناشئة

1. مفهوم الشركة الناشئة: بدأ استخدام مصطلح المؤسسة الناشئة Startup بعد الحرب العالمية الثانية وذلك مع بداية ظهور شركات رأس المال المخاطر، ويستخدم هذا المصطلح عند الفرنسيين بمعنى المؤسسات الشابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيات الحديثة، وتعرف المؤسسات الناشئة نها مؤسسة تسعى لتسويق وطرح منتج جديد أو خدمة مبتكرة تستهدف بها سوق كبير، بغض النظر عن حجم الشركة، أو قطاع أو مجال نشاطها، كما أنها تتميز رتفاع حالة عدم التأكد والمخاطرة عالية في مقابل تحقيقها لنمو قوي وسريع مع احتمال جنيها لأر ح ضخمة حالة نجاحها[1].

ويستخدم مصطلح الشركة الناشئة لتحديد الشركات حديثة النشأة، والتي نشأت من فكرة ر دية إبداعية وأمامها احتمالات كبيرة للنمو والازدهار بسرعة يهدف تمويل المؤسسات الناشئة إلى توفير السيولة الضرورية للمشروع الاستثماري لتأمين التجهيزات وتسهيل مختلف التدفقات النقدية والمالية بين مختلف الاطراف الاقتصادية، وتغطية جزء من تكاليف المشروع الاستثماري ورفع القدرات التصديرية للمؤسسات، ويساعد التمويل على التوسع وفتح وحدات جديدة كفروع أو خطوط إنتاج وز دة حجم النشاط التجاري و مين دعم فني وتمويلي لمساعدة المؤسسات الناشئة بعيدا عن ضغوط البيئة في مرحلة الانطلاق من خلال آلية حضا ت الأعمال[2].

وعادة ما تكون الشركة الناشئة حديثة النشأة أسسها واحد أو أكثر من رواد الأعمال لتطوير منتج أو خدمة فريدة وتقديمها إلى السوق، وتميل الشركات الناشئة بحكم طبيعتها إلى أن تكون عملية محدودة، وتنطلق بتمويل أولي من المؤسسين أو أصدقائهم وعائلاتهم، وتهدف الشركة الناشئة إلى معالجة مشكلة يكون الحل فيها غير واضح ابتداء والنجاح غير مضمون.

2. الشركات الصغيرة والمتناهية في الصغر: فقد عرفت المشاريع المتناهية في الصغر نها مشاريع أعمال صغيرة الحجم في القطاع الرسمي، وعادة ما توظف هذه المشاريع أقل من 5 أفراد وقد يكون مركزها خارج البيت، وتكون المشاريع المتناهية في الصغر مصدر الدخل الوحيد للأسرة في غالب الأحيان، وقد تكون مصدرا آخرا من مصادر دخلها، ومن الأمثلة على هذه المشاريع المتناهية في الصغر أكشاك البيع الجزئي، مشاغل الخياطة، مشاغل الخشب...

ومن الممكن القول إن المشروعات المتناهية في الصغر: هي وحدة أعمال صغرى تقوم بنشاط اقتصادي يغلب على طابعه المحلي يعتمد على مهارات صاحبه محدود الدخل يشكل مردوده مصدر إنفاق أسر العاملين فيه الذين لا يتجاوز عددهم عن 5 أشخاص، برأس مال قد لا يصل إلى 3-5 آلاف دولار.

أما من حيث المنحى القانوني الرسمي في الدول فتتفاوت التعريفات بحسب ما نص عليه التشريع القانوني فيها، فمثلا في الجزائر اعتبر القانون (الجريدة الرسمية (2001) أن المؤسسة التي تنطبق عليها تعليمات التمويلات المتناهية لصغر بعدد العمال (1- 10) برأس مال 20 مليون دينار جزائري، في حين أن الصغيرة 10-50 عامل قل من 200 مليون دينار جزائري. وتتمثل أهمية المشروعات ذات الحجم الصغير والمتوسط نظرا لكونها تمثل نحو 90% من إجمالي الشركات في اقتصاد ت العالم، ممثلة نحو 40-80% من فرص العمل في بلدانها.

3. أبرز الفروق بين المؤسسات الناشئة والشركات الصغيرة

ثمة فروق بين المؤسسات الناشئة والشركات الصغيرة يمكن إيجازها فيما تي:

– **ابتكار المنتجات أو الخدمات:** من أهم الفروق بين الشركات الناشئة والشركات الصغيرة هي طموح المؤسسة الناشئة لابتكار المنتجات أو الخدمات (إنشاء شيء جديد وتحسين ما هو موجود لفعل)؛ فلا تقدم المشروعات الصغيرة أي ادعاءات بشأن التفرد، فالعمل غالبا ما يكون تقليد كصالون تصفيف شعر أو مكتب محاماة أو غير ذلك.

– **مجال العمل ونطاقه:** الشركات الصغيرة تضع قيودا على نمو الشركة وتركز على خدمة دائرة معينة من العملاء، أما الشركات الناشئة فلا تضع أية قيود على نموها وتركز على كسب أكبر قدر ممكن من حصة السوق وقد تتعداها إلى منتج ذي طابع دولي.

– **معدل النمو:** تركز الشركات الناشئة دائما على النمو في أقصر وقت ممكن لإنشاء نموذج أعمال قابل للتكرار، أما الأعمال والمشروعات الصغيرة يجب أن تنمو بسرعة ولكن المهمة ذات الأولوية العالية هي تحقيق الربح.

– **الربح:** تركز الأعمال الصغيرة على الحصول على الأر ح من بداية المشروع على عكس الأعمال الناشئة التي قد تستغرق مدة طويلة لإنشاء منتج، سيرغبه المستهلكون وستكون عائداته كبيرة.

– **مصدر التمويل:** صاحب المؤسسة الناشئة يبحث عن مستثمر يؤمن بفكرته و همتها أو يمكن أن يشارك بها ليمول له مشروعه، بينها صاحب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد صاحب المشروع على نفسه لتمويل مشروعه أو من خلال البنوك أو من أجهزة الدعم والمرافقة.

– **حجم المخاطرة:** طبيعة عمل الشركات الصغيرة لا تحتمل المخاطر الكبيرة بعكس المؤسسات الناشئة التي تقوم على الابتكار والتقنيات والتكنولوجيا حيث تعتمد على قدر كبير من المخاطرة.

4. **خصائص المؤسسات الناشئة:** للمؤسسات الناشئة مفاهيم متعددة ومن الصعب شمولية المفهوم الجميع أنواع هذه المؤسسات إلا أن ثمة ميزات وخصائص قد تشكل قاسما مميزا لها وهي:

- **الابتكار:** غالبا ما يكون سبب إنشاء هذه المؤسسات فكرة مرتبطة لابتكار والإبداع أو تطوير منتج معين، فالابتكار يلعب دورًا أساسيا في نجاح الشركة الناشئة.
- **العمر:** الشركة الناشئة هي شركة جديدة لا تزال في المراحل الأولى لإدارة العلامات التجارية والمبيعات وتوظيف الموظفين، فتحديد كون الشركة شركة شئة لا يعتمد فقط على عمرها ولكن على مجموعة محددة من الميزات مثل إنتاجها ودخولها السوق ونجاح في أعمالها وتوسع في نشاطها.
- **النمو:** الشركة الناشئة هي الشركة التي ينمو هدفها وتتوسع بسرعة، مع أخذ أبعاد عديدة في بعض الأحيان، حيث تركز الشركات الناشئة دائما على النمو في أقصر وقت ممكن لإنشاء نموذج أعمال قابل للتكرار.
- **المخاطرة:** تعد المؤسسات الناشئة ذات مخاطرة عالية لارتباط عملها بداع وابتكار غير موجود وقت التأسيس؛ لذا فإن ثمة حالة من عدم اليقين وشكوك تبقى ملاحقة له حتى يبدو نجاحه وتمكنه من تحقيق أهدافه.
- **المرونة:** الشركة الناشئة ديناميكية للغاية وجاهزة للتكيف مع المحن التي قد تنشأ، كما أنها مرتبطة بتحقيق حاجات عملائها وما يستجد على السوق من تطورات.
- **حل مشكلة:** يرتبط هذا النوع من الشركات بتكار لحل مشكلة ما، لذا فإن القائمين عليها يركزون على إحداث فرق ليس فقط في السوق ولكن أيضًا في حياة الناس من خلال منتج أو خدمة.
- **قابلية التوسع:** الشركة الناشئة هي شركة تبحث ستمرار عن نموذج أعمال قابل للتطوير والتكرار أي أنه يمكن أن ينمو دون الحاجة إلى ز دة الموارد البشرية أو المالية، لذا فإن الشركة سرعان ما تتوسع في حال نجاح منتجها حيث تميل للإبداع والتطوير.

المحور الثاني: التمويل الإسلامي (التمويل التشاركي)

1. **مفهوم التمويل الإسلامي:** هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاستر ح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية[3]، وقد خص هذا التعريف التمويل الإسلامي لتمويل لغرض الاستثمار والربح. وكذلك عرف[4] التمويل الاسلامي ن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أر ح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري، وقد شمل هذا التعريف الجانب الاجتماعي أو الجانب غير الربحي الذي يشمل جانب التبرعات.

ومن الممكن تعريف مفهوم التمويل الإسلامي للمشروعات المتناهية في الصغر نه تقديم التمويل النقدي أو العيني للمشروعات المتناهية في الصغر التي يقوم عليها الفقراء أو ذوي الدخل المحدود بحسب التشريعات والأنظمة والتعليمات المتفق عليها في الدولة أو المؤسسة الممولة ضمن أدوات التمويل الإسلامي الاستثمارية أو التبرعية وبحسب ضوابط الشرع.

2. أهمية التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الناشئة: برزت الحاجة إلى تمويل المشروعات المتناهية في الصغر دوات التمويل الإسلامي وأساليبه لعدد من الأسباب أهمها:

- ارتفاع نسب الفوائد المصرفية لتمويل المشروعات المتناهية في الصغر إلى نحو 30% بسبب حجم المخاطرة الكبيرة التي تكتنف هذه التمويلات ضمن المعايير البنكية وهذا يؤدي إلى تحمل أصحاب هذه الشركات أعباء مالية كبيرة.
- اتخاذ بعض الناس هذه الشركات ذريعة للحصول على القروض واستخدامها في قضاء حاجاتهم الشخصية، ومن المتوقع مع وجود آليات التمويل الإسلامي المرتبط لسلع والنشاط الاقتصادي الحقيقي تقليص مثل هذه الحالات.
- رفض كثير من المتمولين لتعامل مع البنوك التقليدية نظرا لتعاملها الربوي.
- عدم توفر الضما ت الكافية لملاك المؤسسات الناشئة التي يطلبها القطاع المصرفي التقليدي، حيث يحدّ هذا من مرونة الطلب على التمويل خاصة مع كثرة متطلبات الضما ت.
- قصور الموارد الذاتية عن تمويل المشروع مما استدعى لوجود ممول ذي طابع اجتماعي وهو ما يؤهل المؤسسات التمويلية الإسلامية لقيام به.

3. أساليب التمويل الإسلامي للمؤسسات الناشئة

قد تقوم المؤسسات المالية الإسلامية وصناديق الاستثمار التشاركي بتمويل المؤسسات الناشئة من خلال عدد من صيغ
التمويل الإسلامي أبرزها[5]:

1.3. أساليب التمويل التي تقوم على البيوع: حيث تقوم المؤسسة التمويلية الإسلامية بتمويل المؤسسات الناشئة عبر عدد من الصيغ مثل المرابحة والسلم والاستصناع، فيما تي أمثلة على ذلك:

– **المرابحة:** هي عملية شراء المصرف لأصول منقولة أو غير منقولة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشرائها ثم إعادة بيعها مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعملية مكونة من وعد لشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا لشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الآمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان[6].

– **السلم:** عقد بيع بين المتعامل (المسلم إليه) وهو البائع، والمصرف (المسلم) وهو المشتري بمقتضاه يلتزم المشتري بدفع الثمن معجلا مقابل استلام المبيع مؤجلا على أن يكون المسلم فيه–المبيع– مضبوطا بصفات محددة ويسلم في أجل معلوم. إذا هي صيغة تمويل تتم على مرحلتين وتعتمد على عقدين منفصلين عقد بيع السلم وعقد التوكيل لبيع حيث يقوم المصرف بشراء سلع أو بضائع من المتعامل سلما ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها[7].

– **الاستصناع:** وهو بمعنى الطلب لصناعة شيء ما؛ وصورته الفقهية أن يقوم شخص بدفع مال معلوم لصانع معين مقابل صناعة شيء ما محدد بدقة وموثقا، أما صورته التي من الممكن أن تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية بتمويل المؤسسات الناشئة فتكون ن تتقدم هذه المؤسسات الناشئة بطلب بناء معمل أو مصنع لمنتجاتها أو تجهيز مختبرات تكنولوجية، فيقوم البنك أو المؤسسة التمويلية لاتفاق مع جهة لثة ببناء المعمل أو المشغل أو المختبر ودفع كافة التكاليف كتمويل للمؤسسة الناشئة، على أن يقوم طالب التمويل بدفع المبالغ تقسيطاً للمؤسسة التمويلية[8].

2.3. أساليب تمويل قائمة على الإجارة: والإجارة بصورتها الفقهية هي عقد على منفعة مباحة محددة مقابل عوض معلوم، فهي تمليك منفعة بعوض معلوم، وفي عصر الحاضر من الممكن أن تكون أداة تمويلية مناسبة للمؤسسات الناشئة عبر قيام المؤسسة التمويلية بشراء أصل أساسي تطلبه المؤسسة الناشئة من أدوات أو آلات أو أجهزة، ومن ثم يقوم بتأجيره على أن يمثل مبلغ الإيجار الدوري جزء من ثمن الأصل الممول، وبعد انتهاء دفع الأقساط الإجارية يقوم البنك بهبة الأصل للمؤسسة الناشئة، ويسمى هذا التمويل لإجارة المنتهية لتمليك. وقد يكون التمويل من خلال ما يسمى لتمويل التأجيري بحيث يشتري البنك أو المؤسسة التمويلية الإسلامية جهازا أو آلة ما بناء على طلب المؤسسة الناشئة ويقوم بتأجيرها للمؤسسة الناشئة لمدة 10 سنوات مثلا، ومن ثم يقوم البنك سترادها بعد نهاية العقد وبيعها أو إعادة جيرها إن سمح عمرها التشغيلي بذلك.

3.3. أساليب تمويل قائمة على المشاركة:

– **المضاربة:** هو أن يقدم طرف مالا والآخر عملا حيث يسمى العامل المضارب ويسمى الممول صاحب المال أو رب المال، ويكون العمل بحسب ما اتفقا سواء بمضاربة مقيدة تقيد فيها الأعمال على عمل معين أو مطلقة يتاح للعامل أن يقوم بكل ما أوتي من خبرة ودراية بتنمية المال واستثماره مما ينميه ويكثر أر ح الطرفين. وفي حال الربح يقتسما الربح بحسب ما اتفقا أما في حال الخسارة فإن العامل يكون قد خسر جهده ورب المال قد خسر ماله. وقد تقدم المؤسسة التمويلية كصاحب مال إلى المؤسسات الناشئة بصفتها العامل آلات ورأس مال عيني على أن

تقوم بتشغيلها ضمن نسبة ربح متفق عليها[9].

– **المشاركة المنتهية بالتمليك:** وهي أسلوب تمويلي خذ صيغتها عقد الشراكة بين المؤسسة التمويلية والمؤسسة الناشئة حيث تنتهي بتملك المؤسسة الناشئة لكامل الحصص في الشركة، حيث يقوم البنك أو المؤسسة التمويلية على أساسها بتمويل المؤسسة الناشئة على أن يتم استرجاع حصصه التمويلية وأر حه على شكل دفعات سنوية؛ لتنتهي بتنازل المؤسسة التمويلية عن كامل حصصها لشركة لصالح ملاك المؤسسة الناشئة، و لتالي تمليك طالب التمويل المشروع[10].

4.3. أساليب تمويل قائمة على عقود التبرع:

– **القرض الحسن:** القرض الحسن هو تقديم متبرع أو جهة خيرية مالا لجهة أو شخص ما على أن يسترده بلا ز دة أو نقصان أو منفعة حتى لا يصبح بمثابة القرض الذي يجر نفعا. ومن الممكن أن تقدم المؤسسات التمويلية الإسلامية قروضا حسنة عبر حزم تمويلية للمشاريع الصغيرة وللمؤسسات الناشئة بهدف إنمائي أو تمليك أصل إنتاجي على أن يكون استرداد أصل المبلغ بشكل ميسر مراعاة لأحوال هذه المؤسسة الناشئة.

– **الوقف:** وهو حبس الأصل بهدف الانتفاع منه من قبل الجهة الموقوف لها، وقد لعب الوقف دورا كبيرا في التاريخ الإسلامي دوار تنموية وخيرية وحتى استثمارية مما أعطاه صفة الانتفاع الدائم والمتكرر، وقد يستفاد من الوقف عبر: تشجيع الأغنياء على تخصيص جزء من ممتلكاتهم لوقف يخصص لتمويل مشاريع للفقراء وتشغيلهم.

– **الزكاة:** مقدار محدد من المال يدفعه من تحقق في ماله شروط الزكاة لمصارفها المقررة شرعا، والزكاة هي ركن من أركان الإسلام وأحد فرائضه المالية لها أهداف اجتماعية وتنموية واقتصادية وخيرية. لإضافة إلى الإخراج المباشر للمال للفقراء والمساكين فإن الزكاة قد يكون لها دور تمويلي مهم في المجتمع عبر تجميع صناديق زكوية تدار على أسس تمويلية للمؤسسات الصغيرة والناشئة بهدف إنمائي، حيث تسهم بتمليك الفقراء أصولا إنتاجية تخفف من البطالة كما أن لها دورا اجتماعيا ذي بعد استثماري بمساعدة الغارمين الذين وقعوا لدين نتيجة تجارتهم المباحة بسداد بعض ديونهم ضمن أسس معينة.

5.3. أساليب تمويل قائمة على العقود الزراعية:

– **المزارعة:** عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار أرض زراعية واستغلالها بحيث تكون هذه الأرض من طرف والعمل من طرف آخر، ويكون النماء المتحصل بين الأطراف المتعاقدة وفق نسبة شائعة معلومة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق أحكام الشريعة[11]. وفي حالة المؤسسات الناشئة التي تهتم ببعض الأعمال التطويرية في مجال الزراعة قد تطلب من المؤسسات التمويلية تقديم تمويل لزراعاتها أو بحوثها في هذا المجال سواء بتحسين لنوعية ثمار أو بذور أو منتج زراعي ما وفق هذا العقد على أن يتم اقتسام الناتج وفق نسب محددة.

– **المساقاة:** المساقاة من السقي وهي دفع أرض وشجر له ثمر مأكول لمن يغرسه ويعمل عليه بجزء مشاع معلوم من ثمرته أو منه لمن يعمل عليه بمصلحته بجزء مشاع معلوم من ثمرته.

ففي عقد المساقاة تُدفع الأرض الزراعية المشجرة لمن يعتني بها، وقد تقوم المؤسسات التمويلية التي تمتلك الأراضي بدفعها لمن يقوم على رعايتها مقابل حصة في المحصول، وقد تقوم بشراء أراضي مشجرة يمارس عليها صاحب المؤسسة الناشئة أعماله الزراعية على أن يقتسما ما أنتجته الأراضي ضمن نسب محددة معلومة.

4. واقع التمويل التشاركية في الجزائر

1.4. بدايات الصيرفة التشاركية في الجزائر:

إن الجزائر من خلال قانون النقد والقرض 90-10 الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 سمحت للقطاع المصرفي الخاص والأجنبي نشاء بنوك في الجزائر أو فتح فروع لها، حيث تعتبر الجزائر من الدول السباقة في هذا المجال إذا ما قورنت بدول الجوار وبعض الدول العربية والإسلامية الأخرى واهم هذه البنوك:

– **بنك البركة الجزائري:** وهو أول مصرف برأس مال مختلط عام وخاص، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991، ويبلغ رأسماله حاليا بعد رفعه عام 2017 مبلغ 15 مليار دينار جزائري وقد صنف عام 2018 حسب مجلة Global Finance كأحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي كما اعتبر من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية ومن أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائري.

– **بنك السلام الجزائر:** بنك السلام هو بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. وقد جاء كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، حيث تم اعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 برأسمال قدره 100 مليون دولار أي 7.2 مليار دينار جزائري ليصبح حينها كأكبر مصرف خاص، وليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة. وقد استطاع البنك ان يرفع رأسماله سنة 2018 إلى 20 مليار دينار جزائري.

إن مصرف السلام الجزائر يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الإقتصادية في جميع المرافق الحيوية لجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

– **بنك الخليج الجزائر:** هو بنك خاص بدأ نشاطه عام 2004، حيث يبلغ رأسماله حاليا 10 مليار دينار جزائري، وله 60 وكالة تغطي 39 ولاية منها 3 وكالات للصيرفة الذاتية وقد حدد مهامه الرئيسية في مرافقة التنمية الاقتصادية والمالية للجزائر حيث يقدم خدماته لكل القطاعات وما يميز هذا المصرف عن المصرفين السابقين هو أنه يمزج في خدماته بين التمويل التقليدي والتمويل التشاركي عن طريق فتح نوافذ وشبابيك للصيرفة التشاركية.

2.4. حصة التمويل التشاركية في السوق المصرفية المحلية

يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي رغم أن عددها ستة (6) مصارف فقط حيث تمثل حصتها من اجمالي الأصول المصرفية 86 في حين ان المصارف الخاصة (14) مصرفا تمثل حصتها 14 أما ما يتعلق لمصارف التشاركية (3 مصارف) فلا تتجاوز حصتها 4% من اجمالي النشاط المصرفي الجزائري ونسبة 30% من اجمالي النشاط المصرفي الخاص وهي نسبة معتبرة جدا مقارنة بعدد المصارف ومن خلال الجدولين التاليين سوف نقدم صورة عن مدى تطور حجم الودائع والقروض المقدمة من البنوك التقليدية أو البنوك التشاركية أو تلك التي تجمع بين النوعين كبنك الخليج الجزائر.

الجدول رقم 1: حجم الودائع (مليار دينار)

السنوات / المصارف	2014	2015	2016	2017	2018	ملاحظة
البنوك العمومية 1	7996.05	8124.22	7908.6	8779.22	10187.7	
البنوك الخاصة 2	1121,45	1076,48	1171,30	1452.97	1522.30	
المجموع 3	9117,5	9200,7	9079.9	10232.19	11710	
نسبة 1/2	%14,03	%13,25	%14,81	%16.55	%14,94	
البنوك التشاركية						
بنك البركة	125.768	154.562	170.137	207.891	223.995	
بنك السلام	15.409	19.407	29.084	53.717	85	
بنك الخليج	135.820	137.286	147.830	210.496	209.440	تقليدي+ تشاركي
المجموع 4	276.997	311.255	347.051	472.104	518.435	
نسبة 3/4	%3.04	%3.38	%3,82	%4,61	%4,43	
نسبة 2/3	%24,70	%28,91	%29,63	%32,49	%34,06	

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الأخرى

الجدول رقم 2: حجم القروض (مليار دينار)

السنوات / المصارف	2014	2015	2016	2017	2018	ملاحظة
البنوك العمومية 1	5709.55	6366.15	6927.44	7706.02	8679.381	
البنوك الخاصة 2	793.35	909.45	980.56	1171.88	1296.92	
المجموع 3	6502.9	7275.6	7908	8877.9	9976.301	
نسبة 1/2	%13.90	%14.29	%14.15	%15.21	%14.94	
البنوك التشاركية						
بنك البركة	80.627	96.453	110.711	139.677	156.460	
بنك السلام	23.939	23.130	29.377	45.454	75	
بنك الخليج	101.162	104.883	117.871	153.825	169.328	تقليدي+ تشاركي
المجموع 4	205.728	224.466	257.959	338.956	400.788	
نسبة 3/4	%3.16	%3.09	%3.26	%3.82	%4.02	
نسبة 2/3	%25.93	%24.68	%26.31	%28.92	%30.90	

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الأخرى.

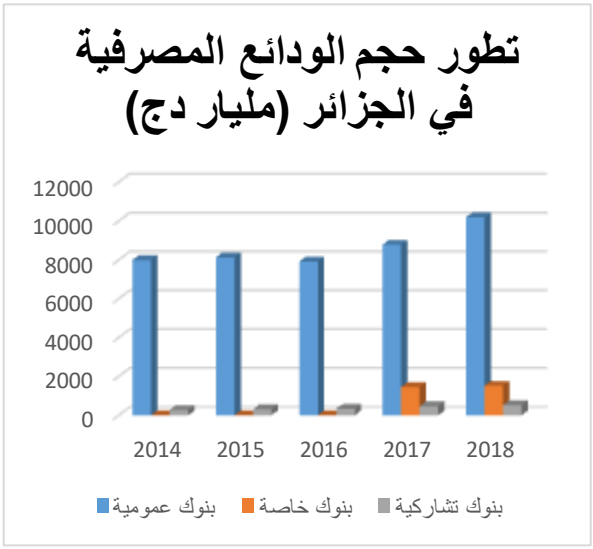

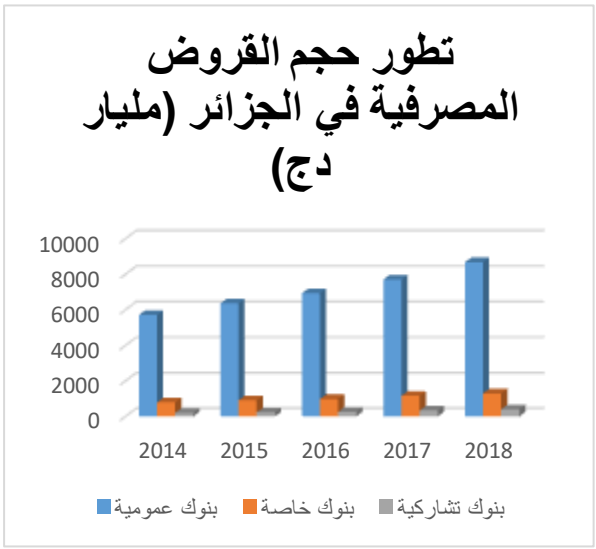

المصدر: من اعداد الباحثين بناء على التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الأخرى.

المحور الثالث: أثر التمويل التشاركي على المؤسسات الناشئة والتحديات التي يواجهها

1- مزايا التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة:

- **تنوع أشكال التمويلات التشاركية:** تمتاز أدوات التمويل الإسلامي لتنوع، فهناك تنوع في شكل التمويل ما بين تمويل نقدي أو تمويل عيني، وهذا يعطي مرونة للمؤسسات الناشئة في اختيار الشكل التمويلي المناسب مع طبيعة عملها وبما يحقق مصالحها وييسر شؤونها.
- **شمول صيغ التمويل الإسلامي لقطاعات متعددة:** تمتاز صيغ التمويل الإسلامي لشمول لمختلف المجالات والقطاعات؛ فالمؤسسات الناشئة تختار الأسلوب التمويلي المناسب على حسب نشاطها.
- **تعدد الأهداف التنموية للتمويل الإسلامي:** يعد تمويل المؤسسات الناشئة من وسائل محاربة الفقر والحد من البطالة وتشجيع الابتكار والإبداع والتنمية المجتمعية و هيل فئات مجتمعية جديدة للدخول في القطاع الإنتاجي.
- **تشجيع فئات مجتمعية جديدة لطلب التمويل الإسلامي:** إ حة التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والناشئة ضمن إجراءات ميسرة يشجع فئات مجتمعية جديدة على التعامل مع المؤسسات التمويلية الإسلامية.
- **التمويلات الإسلامية لمشاريع حقيقية:** يتميز التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة أنه يقوم على مشاريع حقيقية لها وجود واقعي وليست وهمية.
- **تمويلات ذات أبعاد اجتماعية تنموية:** التمويل الإسلامي للمؤسسات الناشئة قد يلعب دورا إيجابيا تنمو في المجالين الاقتصادي والاجتماعي إن تم التوسع به مما يشجع النشاط الاقتصادي ويخفّف من البطالة ويحرك عجلة الإنتاج.
- **تمويلات ذات ضمانات مناسبة:** تمتاز عملية التمويل الإسلامية للمؤسسات الناشئة نها قادرة على إيجاد الضما ت المناسبة التي تجمع بين الحفاظ على أموال المؤسسة التمويلية من جهة وبين تمكين الفقراء أو ذوي الدخل المحدود من الحصول على التمويل من جهة أخرى.
- **الجمع بين التمويل بالمال الاستثماري والتمويل بالمال غير الربحي:** فثمة دور إيجابي قد تلعبه عقود التبرعات من أموال زكوية وصناديق وقفية وغيرها في تمويل المتعطلين أو الفقراء وتمليكهم أصولا إنتاجية بشكل ميسر، إضافة للتمويل لأموال الاستثمارية المتوافرة في البنوك والمؤسسات التمويلية.

2. تحديات ومعيقات انتشار التمويل الإسلامي في الجزائر

خر ظهور البنوك الإسلامية في الجزائر كما خر ظهور القانون الخاص بنشاط التمويل الإسلامي، وهذا ما خلق عوائق للنشاط الصيرفة الإسلامية وسنحاول في الآتي ذكر هذه المعوقات:

1.2. التحديات القانونية: إن التحدي القانوني الأول يظهر جليا في تعارض الصريح والجلي للأمر المعدل المتمم 03-11 المؤرخ في 26 اوت 2003 لقانون النقد والقرض لبعض صيغ التمويل الإسلامي والمعتمدة كمنتجات تمويل إسلامي في نظام 02-20 المؤرخ في مارس 2020، وهما صيغتي المضاربة والمشاركة، حيث لا تضع حدا

للأموال التي يشارك بها المصرف عند الدخول في صفقة مع عملائه حدى هذه الصيغ، إلا أن الأمر 03-11 أوت 2003 في مادته 74 يمنع البنوك بتجاوز سقوف تمويل محددة رسميا من طرف مجلس النقد والقرض. ومعلوم أن الأمر 03-11 أوت 2003 لا يمنع العمل المصرفي الإسلامي، إلا انه لا يراعي خصوصية هذا التمويل بل هو موجه بشكل خاص لتنظيم عمل البنوك التقليدية[12].

ليس فقط قانون النقد والقرض يشكل تحد لنسبة لعمل المصارف الإسلامية بل أيضا القانون الجبائي فهو أيضا لا يراعي خصوصية التمويل الإسلامي، فمثلا في حالة المضاربة يجد المصرف نفسه يدفع ضريبتين على الأر ح، الأولى على أر ح المضاربة نفسها، والثانية على أر ح البنك التي تحسب فيها أر ح شركة المضاربة، وهذا يؤدي الرفع من الأعباء المترتبة على البنك بفعل الازدواج الضريبي[13].

أما لنسبة للقانون التجاري الجزائري فهو لم يهتم أبدا بمنتجات الصيرفة الإسلامية من حيث شروطها، وحقوق وواجبات أطراف العقد، والعقو ت في حالة التعدي أو التقصير.

2.2. تحديات السياسة النقدية: من أكبر التحد ت التي تواجه البنوك والنوافذ الإسلامية هو تحدي السياسة النقدية أو العلاقة بين هذه البنوك والبنك المركزي والتي تتجلى في التالي[14]:

-إن احتفاظ البنوك الإسلامية بنسبة الاحتياط القانوني لدى البنك المركزي في إطار سياسة الاحتياط القانوني، لا يمكنها من الاستفادة من الفوائد الممنوحة على هذه الاحتياطات و لتالي فهي تعطيل جزء من السيولة النقدية دون الحصول على عوائد، وتقليص من قدرة البنوك والنوافذ الإسلامية على منح التمويل والاستثمار و لتالي التأثير سلبا على أر حه.

-عدم وجود إمكانية للبنوك والنوافذ الإسلامية في الحصول على السيولة النقدية عن طريق سعر إعادة الخصم، لان هذا الإجراء يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

-لا يمكن للبنوك والنوافذ الإسلامية اللجوء إلى البنك المركزي عتباره المقرض الأخير، للحصول على تسهيلات القرض الهامشي، الذي يمنحه بنك الجزائر للبنوك من اجل تزويدهم لسيولة لمدة 24 ساعة مقابل سعر فائدة معلوم مسبقا، كما لا يمكن للبنوك والنوافذ الإسلامية الاستفادة مما يقدمه سوق ما بين البنوك من تسهيلات بسبب التعامل لفائدة.

- سياسة السيولة النقدية والمتمثلة في إلزام البنك المركزي البنوك لاحتفاظ ببعض الأرصدة عالية السيولة حتى يسهل تحويلها إلى نقد لمواجهة سحب المودعين المفاجئ، ومن أمثلة هذه العناصر أذو ت الخزينة والسندات الحكومية، والتي تستثمر فيها البنوك التقليدية، وتحصل في مقابل ذلك على عوائد، أما لنسبة للبنوك الإسلامية فلا يمكنها الاستثمار في مثل هذه الأدوات، لان هذا يتنافى مع ضوابط عملها، لهذا تضطر إلى الاحتفاظ بكميات كبيرة من السيولة، والتي لا تدر عليها عوائد[15].

3.2. طريق تمويل رأس مال النوافذ الإسلامية: وهو يخص نقطة انطلاق هذه الشبابيك والمتمثلة في تمويل رأس المال الخاص بها، وعادة يكون عن طريق تمويل قرض بدون فائدة على شاكلة القرض الحسن من المصرف الرئيسي، أو عن طريق وديعة استثمارية يودعها المصرف الرئيسي لدى هذه النافذة ويحصل في مقابل ذلك على نصيبه من الأر ح والملاحظ أن التمويل يكون عن طريق البنك الرئيسي الذي يتعامل لر ، ويرى العلماء أن هذا التمويل يجوز، وذلك بقياسهم على جواز مشاركة المسلم لغير المسلم، إذا كان المتصرف المسلم، فكذلك تجوز طرق التمويل هذه مادام المتصرف في الأعمال هي النوافذ الإسلامية[16].

4.2. عدم وجود سوق مالي إسلامي وسوق تأمين تكافلي: عدم وجود سوق للتأمين التكافلي، وسوق مالي إسلامي لتداول الصكوك الإسلامية، يزيد من صعوبة نشاط البنوك الإسلامية وكذا النوافذ الإسلامية، بحيث تلعب هذه المؤسسات بمثابة البنية التحتية التي تنشط فيها المؤسسات المالية الإسلامية[17].

5.2. نقص الكوادر البشرية المؤهلة: تعاني الجزائر نقص كبير في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير النشاط المصرفي الإسلامي، حيث تواجه البنوك التقليدية التي ترغب في التحول للعمل المصرفي الإسلامي، الكثير من العقبات فيما يتعلق بتأهيل الكوادر البشرية، وتدريبها لشكل الذي يتناسب مع خصائص النشاط المصرفي الإسلامي، وكذلك قلة أصحاب الخبرة، وعدم معرفتهم بمبادئ التمويل الإسلامي لشكل الكافي، وهذا لان جل الموظفين لنوافذ الإسلامية يتم استقطابهم من البنوك التقليدية، و لتالي افتقارهم للمؤهلات الكافية حول المعاملات المصرفية الإسلامية مما يجعلهم عرضة للأخطاء الشرعية التي تضر بسمعة البنك ككل[18].

6.2. عدم ملائمة النظم والسياسات للعمل المصرفي الإسلامي: تشير التجارب إلى أن الكثير من البنوك التي ترغب في تقديم منتجات إسلامية جنبا إلى جنب مع العمل المصرفي التقليدي تواجه صعو ت تتمثل في[19]:

- عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به، والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.
- التباطؤ أحيا في تلبية احتياجات العمل المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

3. متطلبات تطوير العمل المصرفي التشاركي في الجزائر

للوصول إلى منظومة مصرفية بديلة عن النظام المصرفي التقليدي، أو على الأقل الوصول إلى مؤسسات تقدم خدمات مالية قائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية بشكل كامل، وجب توفير مجموعة من الشروط، والتي يمكن التطرق إليها في التالي:

1.3. إرساء إطار قانوني ملائم للصيرفة الإسلامية: ويعتبر الإطار القانوني من أهم متطلبات نجاح العمل المصرفي الإسلامي سواء عن طريق بنوك متخصصة في التمويل الإسلامي، أو عن طريق النوافذ الإسلامية ويجب أن تراعي هذه القوانين خصوصية هذا النشاط، وخصوصية المنتجات التي يقدمها وخاصة وجود اطر قانونية تحكم علاقة هذه المؤسسات لبنك المركزي، خاصة في إطار السياسة النقدية لإيجاد أدوات بديلة تضبط علاقة هذه

البنوك مع البنك المركزي، إضافة إلى تعديل القانون التجاري وقانون الضرائب بما يتلاءم وخصوصية هذه البنوك[20].

وفي هذا الإطار يمكن الاستفادة من تجارب الدول العربية والإسلامية التي لديها منظومة مصرفية مزدوجة تعمل فيها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية جنبا إلى جنب كما يمكن الاستفادة من تجربة البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر بنك البركة ومصرف السلام واللذان لهما خبرة في هذا النشاط في بيئة قانونية خاصة لبنوك التقليدية.

2.3. تكوين وتأهيل الإطار البشري المتخصص: يلعب العنصر البشر دورا محور في نجاح العمل المصرفي الإسلامي، لذا يجب توفير الإطار البشري المتخصص في هذا النشاط والذي له دراية في الأمور المالية بصفة عامة و لمعاملات المالية الإسلامية بشكل خاص وهذا عن طريق[21]:

– إنشاء مركز تعليم وتدريب متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية وذلك لإعداد وتدريب الإطارات المصرفية المؤهلة.

– قيام المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر نشاء مراكز تدريب متخصصة لتدريب العاملين محليا، ويمكن الاستفادة من تجارب بعض البنوك الرائدة في هذا المجال كالمعهد الإسلامي للتنمية بجدة، ومركز التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية في القاهرة.

3.3. تطوير النظم المحاسبية والفنية: نظرا لخصوصية الصيرفة الإسلامية، وجب تطوير النظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، سواء كان من الناحية الشرعية أو من حية تحليل البيا ت وقياس الأداء ضما لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي، وتشير التجارب إلى أن تحقيق هذا العنصر ليس لأمر السهل وإنما يتطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل الفروع، وإعداد البيا ت المالية والإدارية وهي عملية تزداد صعوبة في ظل نظام مصرفي مزدوج من خلال تصميم العقود والسجلات والأنظمة الحاسوبية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي[22] ويمكن الاستفادة من التجارب الأجنبية في هذا المجال.

4.3. إكمال البنية التحتية للنظام المالي الإسلامي: تتطلب الصيرفة الإسلامية بنية تحتية تتمثل في مؤسسات التأمين التكافلي، وإنشاء سوق مالي إسلامي، وإصدار الصكوك المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، فاعتماد مؤسسات التكافلي يجنب البنوك الإسلامية التعامل مع مؤسسات التامين التجاري، وإنشاء سوق مالي إسلامي للصيرفة في حالة وجد فائض أو عجز في السيولة[23].

إن تطوير قطاع التمويل الإسلامي يخلق حتما فرصا بديلة للراغبين في استثمار أموالهم وفق الشريعة الإسلامية، كما يوفر التمويل لأصحاب العجز الراغبين في الحصول على تمويل بصيغ مختلفة بديلا عن التمويل التقليدي، إن نشاط التمويل الإسلامي لا يتعلق فقط لالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية، وإنما يتعلق بنشاط يدر أر ح للمؤسسات الناشطة في هذا القطاع، وبديلا مناسبا يتوافق مع معتقدات وثقافة المجتمع الجزائري، كما أن السماح للبنوك العمومية بممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية يعتبر خطوة في اتجاه نشر وتطوير هذا النشاط في الجزائر.

الخاتمة:

لقد اثبتت الصيرفة التشاركية مكانتها في تعزيز التنمية المستدامة في كثير من بلدان العالم العربي والاسلامي وحتى الغربي، مما جعل بلدا أخرى تحذو حذوها في تبني صيغ هذا النوع من التمويل عن طريق اصدار قوانين وتشريعات خاصة به لتشجيعه وتطويره ضمن أطر منظمة وقانونية كما هو الحال لنسبة للجزائر ومن قبلها المغرب الذي انطلق العمل فيه بصيغ التمويل التشاركي منذ 2017 في حين مازال عند في الجزائر في مرحلته الجنينية رغم صدور النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 الذي يحدد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية"، وهذا لتظافر جملة من المعوقات والتحد ت التي تعترض تطور صيغ الصيرفة التشاركية خصوصا لدى البنوك العمومية، الأمر الذي يحتم علينا بذل جهود حثيثة لمواكبة الحركية الإقتصادية العالمية، والتوجه العالمي المتنامي نحو التمويل التشاركي، وعليه ومن خلال ما سبق يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

- اعتراف العديد من الجهات العالمية مثل البنك الدولي بقطاع الصيرفة التشاركية كأحد المكو ت الرئيسية في الصناعة المصرفية العالمية.

المصارف التشاركية في الجزائر تمكنت من تجميع المدخرات من المودعين، حيث وصلت إجمالي الودائع في نهاية 2018 حوالي 518,5 مليار دينار جزائري أي بنسبة 34,06 % من اجمالي ودائع البنوك الخاصة. وقد نجحت هذه المصارف في تقديم القروض اللازمة حيث بلغت جملة التمويلات أكثر من 400 مليار دينار جزائري بما يساوي 77,15 من الودائع لديها وبما يساوي 30,90% من حجم القروض المقدمة من البنوك الخاصة.

- هيمنة المصارف العمومية على الجهاز المصرفي من حيث حجم الودائع بنسبة 87 % ومن حيث حجم التمويل بنسبة 87 % أيضا يعد عقبة في حد ذاته لنجاح الصيرفة التشاركية مالم تسرع هذه البنوك العمومية في تبني هذا النوع من التمويل عن طريق فتح شبابيك ونوافذ للتمويل التشاركي تعمل جنبا لجنب مع شبابيك ونوافذ التمويل التقليدي الصيرفة التشاركية تسمح بز دة الاستثمار ومصادر تمويل التنمية الاقتصادية المستدامة الصيرفة التشاركية الموجهة لتحقيق التنمية المستدامة تؤدي الى الارتقاء لرفاهية الاجتماعية كبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة و قل قدر ممكن من الاضرار البيئية محققة الابعاد الثلاثة للتنمية المستدامة

- تلعب البنوك التشاركية دورا فعالا في دعم المؤسسات الناشئة وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الصيغ التمويلية الخاصة بها.

التوصيات:

بعد الاطلاع على حيثيات موضوع المؤسسات الناشئة، وتحقيقا للتنمية المنشودة اقتصاد واجتماعيا من خلال التمويل التشاركي فإن الباحثين يقدمون مجموعة من التوصيات وهي كالاتي:

- إنشاء حاضنة أعمال لدعم المشاريع الناشئة.
- إنشاء صندوق عام لدعم المشاريع الصغيرة والمؤسسات الناشئة بدعم من الدولة و لتعاون مع القطاع الخاص.

- تقديم الحكومة الدعم المالي للشركات الناشئة من خلال إنشاء مؤسسات مالية تشاركية مخصصة.
- الالتزام بتحسين النظام القانوني والتنظيمي المتعلق لتمويل الإسلامي.
- الجهود المبذولة لتنويع منتجات التمويل الإسلامي التي تقدمها مؤسسات التمويل للمشاريع الناشئة من خلال تقديم التمويل على أساس الشراكات وعقود السلام والاستصناع ... إلخ.
- توعية المجتمع لتمويل الإسلامي وطرق تمويله وصيغه وإجراءاته وأهميته للمشاريع الناشئة.
- تشكيل مجلس عام على المستوى الوطني لرعاية المؤسسات الناشئة وحل المشكلات التي تواجهها.
- إنشاء لجنة رقابة شرعية موحدة لتمويل المشاريع الصغيرة والناشئة التابعة للبنك المركزي لتحسين الحوكمة والشفافية وتدقيق عملياتها ومتابعة شؤونها الشرعية وتزويدها لتوجيهات والمراقبة والمتابعة.

تقديم الدولة مجموعة من الحوافز للمؤسسات المالية التي تمول قطاع المشروعات متناهية الصغر والمشاريع الناشئة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Startups: دراسة حالة الجزائر، المجلد 4 العدد 2، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، الجزائر، 2018، ص ص417-431.
2. بور ن مصطفى، صولي علي، الاستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة (حلول لإنجاح المؤسسات الناشئة)، المجلد 12 العدد 1، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة ز ن عاشور الجلفة، الجزائر، 2020، ص ص131-148.
3. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المجلد 3، البنك الإسلامي للتنمية – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة السعودية، 2004.
4. فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، ط1، دار المسيرة للطباعة والنشر، عمان – الأردن، 1999.
5. خليفي جمال، أثر التمويل التشاركي على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية دراسة حالة عينة من المؤسسات في الجزائر اطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2022.
6. رفيق يونس المصري، التمويل الإسلامي، دار القلم للطباعة والنشر، دمشق، سور ، 2012.
7. محمد علي جمعة، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار السلام لطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2009.
8. بن جديد لطفي عامر، المذيوب عماد الهادي، الرشيد عبد العزيز بن متعب، السحيباني محمد بن إبراهيم، النظام المالي الإسلامي المبادئ والممارسات، ترجمة كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، الر ض، 2014.
9. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسير للطباعة والنشر، عمان-الأردن، 2006.
10. عبد الحق العيفة، المصارف الإسلامية المعاصرة، ط1، دار البدر الساطع للطباعة والنشر، سطيف-الجزائر، 2021.
11. حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، هالة عبدلي، الصيرفة السلامية في الجزائر واقع وتحد ت، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 7، العدد 2، 2020، ص ص64-80.
12. مصطفى العرابي، النذير طروبيا، توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية تحد ت التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 02-20، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 6 العدد 2، 2020، ص ص250-264.
13. البشير بن عبد الرحمان، حكيمة شرفة، الرقابة على المصارف الإسلامية في ظل بيئة مصرفية تقليدية إشكالات العلاقة مع

البنك المركزي المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، مجلد3 العدد 2، 2020، ص ص159-183.
14.عباس حفصي، مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية، مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 5، العدد 8، 2017، ص ص191-209.
15.منير خطوي، بن موس اعمر، النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة إضافات اقتصادية، مجلد 5، العدد 2، 2021، ص ص84-103.
16.منير خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحد ت ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدراسات المجلد 13 العدد 2، 2020، ص ص922-943.
17.سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر مبررات التحول ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلد 7 العدد 1، 2018، ص ص191-232.

الهوامش والاحالات:

1- بو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Startups: دراسة حالة الجزائر، المجلد 4 العدد 2، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، الجزائر، 2018، ص420.

2- بور ن مصطفى، صولي علي، الاستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة (حلول لإنجاح المؤسسات الناشئة)، المجلد 12 العدد 1، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة ز ن عاشور الجلفة، الجزائر، 2020، ص134.

3- منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المجلد 3، البنك الإسلامي للتنمية – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة السعودية، 2004، ص12.

4- فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، ط1، دار المسيرة للطباعة والنشر، عمان – الأردن، 1999، ص15.

5- خليفي جمال، أثر التمويل التشاركي على الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية دراسة حالة عينة من المؤسسات في الجزائر اطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2022، ص21-40.

6- رفيق يونس المصري، التمويل الإسلامي، دار القلم للطباعة والنشر، دمشق، سور ، 2012، ص86.

7- محمد علي جمعة، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، دار السلام لطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2009، ص449-500.

8- بن جديد لطفي عامر، المذيوب عماد الهادي، الرشيد عبد العزيز بن متعب، السحيباني محمد بن إبراهيم، النظام المالي الإسلامي المبادئ والممارسات، ترجمة كرسي سابك لدراسات الأسواق المالية الإسلامية، الر ض، 2014، ص250.

9- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسير للطباعة والنشر، عمان-الأردن، 2006، ص93-96.

10- عبد الحق العيفة، المصارف الإسلامية المعاصرة، ط1، دار البدر الساطع للطباعة والنشر، سطيف-الجزائر، 2021، ص260-262؛ محمود حسين، المرجع السابق، ص198.

11- محمود حسين، المرجع السابق، ص253.

12- حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، هالة عبدلي، الصيرفة السلامية في الجزائر واقع وتحد ت، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 7، العدد 2، 2020، ص76.

13- مصطفى العرابي، النذير طروبيا، توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية تحد ت التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 02-20، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 6 العدد 2، 2020، ص260.

14- مصطفى العرابي، النذير طروبيا، المرجع السابق، ص259.

15- البشير بن عبد الرحمان، حكيمة شرفة الرقابة على المصارف الإسلامية في ظل بيئة مصرفية تقليدية إشكالات العلاقة مع البنك المركزي المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية والمالية، مجلد3 العدد 2، 2020، ص167.

16- عباس حفصي، مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 5، العدد 8، 2017، ص198.

17- البشير بن عبد الرحمان، المرجع السابق، ص167.

18- منير خطوي بن موس اعمر، النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة إضافات اقتصادية، مجلد 5، العدد 2، 2021، ص100.

19- منير خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحد ت ومتطلبات النجاح مجلة الواحات للبحوث والدراسات المجلد 13 العدد 2، 2020، ص932.

20- سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر مبررات التحول ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلد 7 العدد 1، 2018، ص222.

21- حبيبة عبدلي، المرجع السابق، ص77.

22- سليم موساوي، المرجع السابق، ص224.

23- مصطفى العرابي والنذير طروبيا، المرجع السابق، ص262.